ومجاز الاستشهاد بالايات • من الكتاب في الحقيقيات
ومنعه في الضرب للامثال • وذا للهو والمزاح للاجلال
وواجب تقديس ذكر الله • عن كل عابث ولاه
وانما يليق بالادعوا • والحزن والخشوع والبكاء

التضمين والحل والعقد

والاخذ من شعر بعزو ما خفي • تضمينهم وما على الاصل يفي
بنكتة احله والاغتفرا • بيت يعتبر وما منه بدا
منا قلا باستعانة عرف • وشطرا ودونما بابداع الف
والعقد نظم النثر لا باقتباس • والحل نثر النظم فاعرف القياس
واشترطوا الشهرة في الكلام • والمنع امثل مذهب الامام

التلميح

اشارة لقصة شعر مثل • من غير ذكر بتلميح كمل
من ذلك الترشيح والترديد • تكرير اختراع او تعديد
تطريز او تدبيج او اشهاد • ايضاح ايتلاف استطراد
احالة تلويح او تخييل • وتعليل او فرصة او تعديل
تخلية تبسيط او اقبال • اعراض او تجريد استقلال
تربيض او تهكم وتعتر • ايما او اشارة ورمز
حسن البيان وصفا ورجع • خص يحصلن بلا منازعة
فقدرها لا يعد كذبا
وليس في الابهام والتهكم • ولا التغالي سوى المحرم
من كذب وفي المزاح قد كرب • اعني احدوثة عن الكذب
وينبغي لصاحب الكلام • تانق في البدء والتمام
محسن الابتدا الا المطالع • وحسن الاقتضاب والابداع
في اخر صنف مع عذوبة التركيب • ووجوده في المطلع الغريب
ومن سمات الحسن في الختام • اردافه بحمد التمام

هذا

هذا اتمام الجملة المقصوده • من صنعة البلاغة المحموده
ثم صلاة الله طول الابد • على النبي المصطفى محمد
وآله وصحبه الاخيار • ما غرد المشتاق بالاذكار
وحر ساجد الى الاذقان • يبغي وسيلة الى الرحمن
ثم لسنه الحجة الميمون • تم نصف عاشر القرون

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله
وصحبه وسلم
ابدا الى يوم
الدين

المنقول المسنود في جواز قبض المعلوم
من غير حضور تاليف الشيخ
الامام الجلال
السيوطي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الحمد لله بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين
الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد فقد
سئلت سابقا عن قبض الفقيه معلومه من الاوقاف
المنسوبة للسلاطين مع عدم المباشرة فاجبت غير ما مرة
بجواز ذلك والفت في ذلك كتابا سابقا سميته الانصاف
في غير الاوقاف نحو العشرة كراريس ثم عن لي الآن اختصاره
فاختصرته هنا وسميته انتقال المستور في جواز قبض
المعلوم من غير حضور وافردت في هذه المسئلة بابا مستقلا
في كتاب الوقف من شرحي على التنبيه والمحض اقول هنا ان
اوقاف الامام اراضي بيت المال فكل من تعرض له من اصحاب
انه لم يقع في الزمن المتقدم ورأي السبكي عدم جوازه لان شرط
الموقوف ان يكون مملوكا للواقف والامام ليس مالكا لذلك
لكن ابن ابي عصرون افتى بالجواز لما استفتاه نور الدين
الشهيد في ذلك وهو اول من احدث وقف اراضي بيت المال
على جهات الخير من المدارس والبيمارستان و[illegible] الحنفية
ولم يقع ذلك قبله لاحد من السلاطين كما حكيته في تاريخي الكبير
ووافق ابن ابي عصرون على ما افتى به جماعة من الشافعية
وغيرهم من اصحاب المذاهب الاربعة في عصره وبعده لما رأوا ان
وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام للملوك ان يقفوا
ما امران يملكوه ابتدا على جهة الخير ما تستحقه تلك الجهة
كالمدارس والربط دون ما لا يجوز لهم تملكه كوقف الضياع
على اولادهم وامرائهم ولو وقفوا على جهة اكثر ما تستحقه
دون غيره قلت والتحقيق ان الخلاف بين هؤلا
الائمة فيما قالوه فان الذي قاله السبكي هو قاعدة المذهب
اذا نحي الوقف عن ملك والذي افتى به ابن ابي عصرون

وقف

ان معه مخالفا لذلك لم تقصد فانه انه وقف حقيقي وانما
ارادوا ان ذلك ارصادا وافرازا لبعض مال بيت المال على
بعض مستحقيه ليصلوا اليه بسهولة فافتوا بجواز ذلك
اعانة لمستحقي بيت المال على وصول حقهم منه لما كان
وصول الفقها والفقرا والضعفا الى الخلفا والملوك
واخذ حقهم منه متعذرا او متعسرا وناهيك بما حكى عن
القاضي عبد الوهاب احد ائمة المالكية انه في زمانه
خرج من بغداد الى مصر فخرج معه اربعمائة طيلسان يودعونه
ويبكون على فراقه ويتالمون لبعاده ويتوحشون له فقال
لهم ما اداني ذلك منهم والله لو كان لي في بلدكم كل يوم رغيفان لم
اخرج منه فلم يسمح له احد منهم بذلك فودعهم وانصرف
وهو القائل لهذه الابيات
بأهيف قلبي على شيئين لو جمعا عندي لكنت اذن من اعظم البشر
كفاف عيش يغنيني عن المسئلة وخدمة العلم حتى ينتهي عمري
وذكر ياقوت الحموي في معجم الادبا ان النضر بن شميل
لما خرج من البصرة خرج معه ستمائة طالب يبكون لخروجه
ويبكون ضياع عالم نحرير فقال لهم عند وداعهم والله لو
كان لي عندكم رغيفان ما خرجت من بين اظهركم فلم يتحمل احد
ايضا بذلك وذكر السمعاني في تعليقه ان خالد بن الكاتب
لما خرج من بغداد الى مصر خرج معه جمع كثير لوداعه وكل شخص
يذكر شيئا مما احتوى عليه من لطفه وشعره وادبه فادى به
فقال لهم والله يا اسيادي واولادي واخواني لو ان لي
بين اظهركم كل يوم كيلة ما فلا لما خرجت من بين اظهركم
فلم يتكلف احد منهم بان يتكفل له بما يخرج من عندهم فانظر
الى هؤلا النبلا الاعلام وعدم قدومهم الى اداني معيشة

ن دونها الأنام. وما كان يصل أحد إلى عطائه من بيت المال
في زمن الخلفاء العباسيين والأمويين إلا من يتردد إلى الوزراء
ويلزم بابه ويوافقه على ما يرومه هو والخليفة من الأغراض
الفاسدة ومن يتردد مرارا إليك ونهارا على مجالس الخلفاء وينشد
الأشعار ويتطارح الأحجار ويذل نفسه آناء الليل وأطراف
النهار. وغالب أعيان العلماء والأئمة يتحاشون عن ذلك
وعلى تقدير أنه لا يتحاشى عن ذلك يخشى أنه إذا تردد على
الأماثل من الخلفاء والسلاطين وعظم لا يخف على خواطرهم
ولا يخرج على قلوبهم فيزداد منهم إبعادا أو بعدا أو طردا
فلذلك كان الواحد منهم يجد قوته بل يموت جوعا ولا
يشعر به أحد كما وقع للقائل

يا أهل بغداد صيت أرضكم • عن نيلها بالأنام منقبضه •
قد عدمنا الغذا عندكم • أكلت كتبي كأنني أرضه •

وكان إذا غسل ثوبه لم يجد ثوبا ثانيا يلبسه ويخرج به
إلى الناس حتى ربما ترك الجمعة والجماعة لذلك وينشد في ذلك
قوم إذا لبسوا ثياب جمالهم • لبسوا البيوت إلى فراغ الغاسل
ويكفيك أن الإمام الشافعي رضي الله عنه أقام بمصر أربع سنين
بعد خروجه من بغداد فارا من فتنة القول بخلق القرآن فما
كان ما يجد ما ينفقه على نفسه إلا ما تبره به السيدة
نفيسة رضي الله عنها فإنها جعلت له راتبا من مالها تدفعه
إليه كل شهر وكان كل من بمصر معاديا له ليس له إلا أن قلوع
أبدا ولقد بلغني أنه كان يطوف بالبيت الحرام ويقول اللهم
لا تخلني من الحسد أبدا وحقيقة الحال فلا يحسد إلا الكامل
وكل محسود مبغوض. وأما زمن الفاطميين بمصر والشام فكان
أشد سوءا وأعظم بلية وكان لا يحظى منهم إلا من يوافقهم على

الرفض

الرفض أو الكفريات التي كانوا يحملون الناس عليها فإن العالم منهم
ربما قط بل يجد صلاته من شرهم غاية الغنيمة. فلما فرج الله
على الناس بنور الدين الشهيد وصلاح الدين يوسف بن أيوب
ورأيا كل أن يجرا من أراضي بيت المال طائفة للعلماء والطلبة
والصوفية والفقراء والضعفاء وذوي الأنساب من البكرية والعمرية
وغيرهم ولم يكن أحد سبقهما إلى ذلك فاستفتيا العلامة شهاب
الدين بن أبي عصرون وكان متصلا بهما معظما عندهما فرأى المصلحة
في ذلك لما فيه من إيصال حقوق هؤلاء من بيت المال إليهم على
وجه مستمر أو قريب من المستمر فأفتاهما بجواز ما أراداه على حيث
أنه إرصاد لا إقطاع ولم يقصد أنه وقف حقيقي لعلمه بمنعهما
ملكها وذلك مثل قول الفقهاء في باب السرقة لو سرق مال بيت
المال إنسان من طائفة ليس هو منهم قطع والإقطاع فقال أن
هذا الأمر لهؤلاء الطوائف ومعناها قريب بالاتفاق ولا يصح أن
يستعمل لفظ الوقف بمعنى الإرصاد والاشتراك في
معنى الإمساك كما استعمل لفظ الرهن في موقف كتابا وشرط
أن لا يخرج إلا برهن وأريد به التذكرة لا الرهن الحقيقي
فاسم الرهن هنا مجاز كاسم الوقف هناك ووافق ابن أبي عصرون
على ذلك جم غفير من فقهاء عصره نظرا إلى هذا المعنى ووقف
نور الدين الشهيد كثيرا من أراضي بيت المال على جهات من الخير
بالشام ووقف صلاح الدين بن أيوب كثيرا على الفقهاء بالقدس
وبمصر والشام إلى أن جاء الملك الصالح فوقف على مدرسته
التي بمصر بين القصرين واسترسل الحال فوقف على أولاده
وأمرائه وأصحابه وكان الشيخ ابن عبد السلام في زمنه فرأى
أن المعنى الذي أفتى بسببه ابن أبي عصرون قد زيد عليه
وتعدى حده فاستقر نظره على جوازه على المدارس والرباط

وسائر الجهات التي لها استحقاق في بيت المال وعلى شبهه
من اولاد الملوك وامرائهم لانهم لا استحقاق لهم في بيت المال
ثم وايضا ان منهم من يقف ارضا واسعة على مدرسة يكفيها منها
البعض ويجعل ما فضل لذريته فيصير عائدا الوقف يصحح في
قدر المدرسة ويبطل في الذرية وهذا في غاية التحرير
ثم لما ثبتت الدولة العلا ودولته اكثر ملوكها وامرائها
من ارصاد اراضي بيت المال على مدارس ونحوها كفقهائهم
فافتى جميع علماء ذلك العصر كالسبكي وولديه والاسنائي
وابن عدلان وابن الرفعة وابن جماعة والاذرعي والزركشي
والبلقيني والاشنوي وغيرهم بان هذه ارصاد وانها
لا اوقاف حقيقية فللعلماء والطلبة المنزلين ان
يأكلوا منها وان لم يباشروا وظائفهم وفرضات وله ولد نزل
مكانه من غير تقدير نائب وهذان الامران لا يجوزان
في الاوقاف الحقيقية التي ليس ما ضرها من بيت المال
فلما كانت سنة نيف وثمانين وسبعمائة اراد برقوق
وهو نظام المملكة ان ينقض هذه الاوقاف كلها وقال
انها اخذت من بيت المال بجانبا وقد استغرقت نصف
اراضي بيت المال وعقد لذلك مجلسا حافلا حضره الشيخ
سراج الدين البلقيني والبرهان ابن جماعة والشيخ اكمل الدين
شيخ الحنفية فقال البلقيني اما ما وقف على العلماء وطلبة
العلم فلا سبيل الى نقضه لان لهم في الخمس اكثر
من ذلك واما ما وقف على فاطمة وخديجة وعويشة
فانه ينقض ووافقه الحاضرون وانفصل الامر على
ذلك وهذا الذي قاله البلقيني هو عين ما قاله
ابن عبد السلام فكلام العلماء كلهم في هذه المسئلة متوافق

بعض

بعضه بعضا وقد افردت في ذلك مؤلفا سابقا سميته
الانصاف في تمييز الاوقاف بسطنا الكلام فيه بسطا
شافيا والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب
واليه المرجع والمآب وصلى الله على
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
وسلم تسليما كثيرا
الى يوم الدين
امين

كمل شرح حديث قدموا قريشا ولا تقدموها
للشيخ جلال الدين
السيوطي